

أرجو تفصيل مسألة الحجاب لمن بلغت السابعة عشر من عمرها وهل لها الجلوس مع أبناء عمها وخالتها؟ الغديان

عبدالله الغديان

اختلفنا تذكر ان عمرها قارب السابعة عشر تسأل عن تغطية الوجه والحجاب تقول هل يلزمني هذا؟ وهل لي ان اجلس مع ابناء عمي وابناء خالتي؟ وهل يحرم علي الخروج من المنزل وانا - [00:00:00](#)

ثيابا قصيرة حول البس الجلباب او لا اغطي الوجه واليدين الى نحو ذلك من الامور. ارجو تفصيل مسألة الحجاب لمن بلغت سني جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - [00:00:18](#)

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم صلي وسلم الجواب لا شك ان المرأة مكلفة وان الاصل ان احكام الشريعة عامة للرجال والنساء الا ما جاء فيه دليل يدل على خصوصية - [00:00:41](#)

اشتمل عليه هذا الدليل للرجل وما جاء من الدالة الدالة على الحكم الذي او الاحكام التي تختص بالمرأة ومن الاحكام التي تختص بالمرأة ما جاء في السؤال الله سبحانه وتعالى قال - [00:01:23](#)

وليظربن بخمورهن على جيوبهن واذا ضربت المرأة خمارها على جيبها يكون في ذلك امر في تغطية وذلك اذا كانت عند غيري محارمها من الرجال اذا كانت ترى الرجال الاجانب او يرونها فهي مأمورة - [00:01:57](#)

بالحجاب الا الصلاة فانها تكشف وجهها الا اذا مر مثلا اذا كان ترى الرجال الاجانب او يرونها فانها تغطيه ايضا وهذا هكذا اذا كانت محرمة بالحج او محرمة بالعمرة وتغطية فكشف الوجه يعتبر - [00:02:38](#)

آآ من النسك بالنسبة لها الا اذا كانت ترى الرجال الاجانب او يرونها فانها تغطيه فالمقصود انه جاءت ادلة من الكتاب ومن السنة دلة على وجوب تغطية المرأة لوجهها وعلى بيان المواضع تحديد المواضع التي يجب فيها - [00:03:03](#)

الكشف وما ظهر من او ما ظهر من بعض النساء وتساهل بعض الاولياء من ان المرأة تخرج من بيتها كالرجل تكون كاشفة لوجهها وكاشفة لرأسها ويكون ذلك من الامور - [00:03:34](#)

المعتادة مألوفة واعتياد هذا الامر وكونه مألوف بالنظر الى كثرة وقوعه وطول الزمن الذي بدأ منه واستمر عليه لا يكون محل عمل مع وجود الدالة الشرعية الدالة على خلافه لان - [00:04:14](#)

من شروط العملي في العرف الا يخالف دليلا شرعيا ولا يخالف ايضا قواعد في الشريعة وهذا العمل مخالف للنص كما سبق بيانه وكذلك الدالة التي جاءت في هذا الموضوع لا يتسع وقت البرنامج - [00:04:56](#)

لذكرها ولكنها موجودة في مظانها من كتب من كتب التفسير وكتب الحديث هذا بالنظر الى ما يتعلق بتغطية الوجه واما ما يتعلق باللباس القصير فلا يجوز لهذه المرأة ان تلبس هذا اللباس - [00:05:30](#)

وتخرج به لانها قد كشفت جزءا من عورتها والحررة كلها عورة الا ما جاء استثناءه وليس هذا من الاستثناء ليس هذا من الاستثناء وهكذا بالنظر الى لبس المرأة - [00:06:03](#)

اللباس الضيق الذي يبين حجم بدنها يعني مقاطع البدن وتخرج الى السوق في هذا اللباس وبعضهن تلبس سترة وينطلون فقط.

وتخرج به الى السوق وهكذا بالنظر الى اللباس الشفاف الذي يصف البشرة - [00:06:31](#)

لا يجوز للمرأة ان تلبسه اذا كانت مثلا امام الرجال. اما اذا كانت عند زوجها الامر في هذا اخف وعلى الجملة المرأة مأمورة بامتنال ما

00:06:58 امرها الله به واجتناب ما نهاها الله عنه -

00:07:27 سواء ما كان مشتركا بينها وبين الرجال او كان مما يخصها وبالله التوفيق -